. @ 482 @

وقال القرطبي في تفسير هذه الآية ما نصه : فمن قال إنه قال إنه ينزل الغيث غدا . وجزم به فهو كافر أخبر عنه بأمارة ادعاها أم لا وكذلك من قال إنه يعلم ما في الرحم فإنه كافر فإن لم يجزم وقال : إن النوء ينزل به الماء عادة إنه سبب الماء عادة وإنه سبب الماء على ما قدره وسبق في علمه لم يكفر إلا أنه يستحب له ألا يتكلم به فإن فيه تشبيها بكلمة أهل الكفر وجهلا بلطيف حكمته لأنه ينزل متى شاء مرة بنوء كذا ومرة دون النوء . .

قال ا تعالى : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب على ما يأتي بيانه في الواقعة إن شاء ا تعالى . .

قال ابن العربي : وكذلك قول الطبيب إذا كان الثدي الأيمن مسود الحلمة فهو ذكر وإن كان في الثدي الأيسر فهو أنثى وإن كانت المرأة تجد الجنب الأيمن أثقل فالولد أنثى وادعى ذلك عادة لا واجبا في الخلقة لم يكفر ولم يفسق . .

وأما من ادعى الكسب في مستقبل العمر فهو كافر أو أخبر عن الكوائن المجملة أو المفصلة في أن تكون قبل أن تكون فلا ريبة في كفره أيضا . فأما من أخبر عن كسوف الشمس والقمر فقد قال علماؤنا : يؤدب ولا يسجن أما عدم كفره فلأن جماعة قالوا : إنه أمر يدرك بالحساب وتقدير المنازل حسبما أخبر ا عنه من قوله : { والقمر قدرناه منازل } . .

وأما أدبهم فلأنهم يدخلون الشك على العامة إذ لا يدرون الفرق بين هذا وغيره فيشوشون عقائدهم ويتركون قواعدهم في اليقين فأدبوا حتى يستروا ذلك إذا عرفوه ولا يعلنوا به . .

قلت : ومن هذا الباب ما جاء في صحيح مسلم عن بعض أزواج النبي صلى ا عليه وسلم أن النبي صلى ا عليه وسلم قال : من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة والعراف : هو الحازي والمنجم الذي يدعي علم الغيب وهي العرافة وصاحبها عراف وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفتها . وقد يعتضد بعض أهل هذا الفن في ذلك بالزجر والطرق والنجوم وأسباب معتادة في ذلك وهذا الفن هو العيافة بالياء وكلها ينطلق عليها اسم الكهانة قاله القاضي عياض . .

والكهانة : ادعاء علم الغيب . .

قال أبو عمر بن عبد البر في (الكافي) : من المكاسب المجتمع على تحريمها